

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٩٢٦ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٢/٩/٢٠ بشأن طلب إبعاد اثنين من الأجانب خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام كل من :

١ - عبد الله عمر رشيد رشيد (عربي الجنسية - مواليد ٢٠٠١/٢/٢٥).

٢ - SHAMSUL SIRAJ HAWLADER HAQUE (بنجلاديسي الجنسية -

مواليد ١٩٧٦/٣/٢).

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك.

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠٢٢/٩/٢٥

وزير الداخلية

محمود توفيق